



دعوة الاستدراج

أولاً: تعليمات الدخول للعملية الشرائية

- (1) يجب على المناقصين الراغبين بالاشتراك في العملية الشرائية الاطلاع على نظام المشتريات الحكومية رقم (٨) لسنة (٢٠٢٢) وتعديلاته وملاحقه والتعليمات الصادرة بموجبه وعلى كافة وثائق الشراء والتقييد بكافة الاحكام وكافة المتطلبات الواردة فيها
- (2) تشمل هذه الوثيقة اية وثائق متعلقة بعملية الشراء؛ دعوة الاستدراج، الشروط العامة و الخاصة، المواصفات (والمخططات والنماذج إن وجدت)، أسس الإحالة (الواردة في الشروط) وأي وثائق أخرى مرتبطة بالعملية الشرائية.
- (3) تطبق أحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) م وتعديلاته وملاحقه وتعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022 وتعليمات الشراء الالكتروني، وتقرأ معاً وتكون ملزمة للمناقصين والمتعهدين.
- (4) استناداً لأحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) م وتعديلاته، تدعو دائرة الجامعة الألمانية الأردنية المناقصين المتخصصين لتقديم عروضهم الالكترونية على نظام الشراء الالكتروني JONEPS لشراء اللوازم/ الخدمات، المطلوبة الواردة في جداول المواصفات (المرفق) ووفقاً للمواصفات والشروط الخاصة والعامة والنماذج وتعليمات الدخول وتعليمات وشروط الشراء الالكتروني.
- (5) تقدم العروض حسب الاصول على نظام الشراء الالكتروني (<http://joneps.gov.jo>).
- (6) لا تقبل العروض التي ترد الى الجهة المشتريّة الا وفقاً للطرق والاليات المحددة في وثائق الشراء استناداً لأحكام المادة 23 من تعليمات تنظيم إجراءات الشراء لعام 2022.
- (7) يعتبر تقديم العرض من قبل المناقص اقراراً بالموافقة على جميع ما ورد بهذه الوثائق.
- (8) تودع ضمانة الدخول فقط بمغلف مختوم ومكتوب عليه اسم ورقم العملية الشرائية في صندوق لجنة الشراء الرئيسية -أمانة سر لجنة الشراء الرئيسية /دائرة التوريد وإدارة المخزون في الجامعة الألمانية الأردنية قبل



دعوة الاستدراج

الساعة الحادية عشر والرابع صباحا (11:30) /أو حسب الموعد المحدد لفتح العروض الالكترونية وكما هو مذكور على برنامج الشراء الالكتروني يوم الاربعاء الموافق (2025/09/24))

(9) كافة المعلومات الخاصة بالعملية الشرائية كما هي محددة على نظام الشراء الالكتروني JONEPS.

(10) على المناقص الذي يرغب بالمشاركة في العملية الشرائية ان يكون مسجلاً على نظام الشراء الالكتروني JONEPS، ويتحمل مسؤولية التأكد من صلاحية تسجيله.

ثانياً: تعليمات المناقصين

- (1) يقدم العرض من المناقص او ممثله موقعاً حسب الاصول من خلال نظام الشراء الالكتروني الاردني (JONEPS) للعملية الشرائية الالكترونية، وحسب الشروط الواردة في العملية الشرائية .
- (2) على المناقص ان يرفق بعرضه الوثائق التي تثبت ما يلي:-
 - الأهلية القانونية للدخول في الاستدراج وتتضمن تقديم ما يلي:
 - (1) شهادة سجل تجاري من وزارة الصناعة والتجارة والتموين سارية المفعول.
 - (2) رخصة مهن سارية المفعول .
- (3) يجب على المناقص أن يراعي عدم وجود تضارب مصالح عند المشاركة في العمليات الشرائية عند إبرام عقد الشراء .
- (4) لا يجوز لأي مناقص أن يجري أي اتصالات مع الجهة المشتريّة او يحاول بأي طريقة التأثير عليها أثناء تقييم العروض تحت طائلة استبعاد عرضه .
- (5) يلتزم المناقص بإصدار الفواتير والمطالبات المالية الخاصة بالمناقصة من خلال نظام الفوترة الوطني الالكتروني.
- (6) يجب أن لا يكون قد صدر بحق المناقص الراغب بالمشاركة بالعملية الشرائية قرار حرمان من الاشتراك في عمليات الشراء -ساري المفعول- وفقاً لأحكام نظام المشتريات الحكومية و التعليمات الصادرة بموجبه .
- (7) للجنة الشراء الحق في رفض كل العروض المقدمة اليها او الغاء إجراءات الدعوة وفقاً لأحكام نظام المشتريات الحكومية رقم 8 لعام 2022.



دعوة الاستدراج

- (8) للجنة الشراء إلغاء أي عملية شراء في أي مرحلة من مراحل عملية الشراء وقبل توقيع المناقص عقد الشراء للوالم والخدمات الاستشارية كما للجهة المشتري إلغاء العملية الشرائية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون أن يكون لأي من المناقصين الحق في الرجوع على لجنة الشراء أو الجهة المشتري بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه ولا يترتب في هذه الحالة على لجنة الشراء أو الجهة المشتري أي التزامات مادية أو غير مادية مقابل ذلك في أي من الحالات التالية:
- (أ) إذا لم تعد هناك حاجة للوالم أو الأشغال أو الخدمات .
- (ب) إذا تبين وجود خطأ أو نقص في وثائق الشراء .
- (ج) إذا ثبت وجود تواطؤ بين المناقصين أو حدوث احتيال أو فساد أو إكراه
- (د) إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.
- (9) على المناقص أن يرفق بعرضه إقرار يفيد بحظر الممارسات أو التصرفات التي تنطوي على الاحتيال والفساد والإكراه وفق النموذج المرفق تحت طائلة استبعاد العرض .
- (10) تستبعد لجنة الشراء عرض المناقص وفقاً لأحكام نظام المشتريات الحكومية والتعليمات الصادرة بموجبه .
- (11) يجب على المناقص تحديد موعد لتوريد اللوالم المطلوبة في العرض المقدم ، علماً بأنه إذا لم يتم تحديد موعد للتوريد يعتبر التوريد حالاً أي خلال اسبوع من تاريخ توقيع امر الشراء (الا اذا ورد خلاف ذلك في الشروط الخاصة) / قرار الاحالة .
- (12) يجب على المناقص التقيّد بما جاء بأحكام المادة رقم (٢ ، ٣) من الملحق رقم (٣) قواعد الأخلاق والسلوك من نظام المشتريات الحكومية رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢ وتعديلاته وعليه توقيع النموذج المرفق المبين على موقع الشراء الالكتروني (ضمن العرض المقدم منه والذي يفيد بحظر الممارسات أو التصرفات التي تنطوي على الاحتيال والفساد والاكراه) .
- (13) لا يتم الافصاح للمناقصين أو أي شخص آخر عن المعلومات المتعلقة بالفحص والتوضيح والتقييم ومقارنة العروض والتوصيات المتعلقة بالإحالة قبل الاعلان عن احالة الاستدراج .



دعوة الاستدراج

- 14) يقدم العرض من المناقص أو ممثله حسب الأصول من خلال نظام الشراء الإلكتروني الأردني في العملية الشرائية الإلكترونية، وتودع تأمين الدخول في صندوق العطاءات في ظرف مغلق على عنوان الجامعة الألمانية الأردنية (المشقر) - دائرة التزويد وإدارة المخزون / أمانة سر لجنة الشراء الرئيسية .
- 15) يعد المناقص عرضه وفقاً لوثائق الشراء بعد أن يدرس هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها فإن كانت الوثائق غير كاملة أو غير واضحة، أو وجد نقصاً فيها، فعليه طلب الإيضاح من الجهة المشتريّة قبل الموعد المحدد في وثائق الشراء ويتحمل المناقص النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتحقق من استلام وثائق الشراء كاملة.
- 16) يلتزم المناقص بأن يكون الرقم الضريبي له واضحاً في العرض المقدم للجامعة.
- 17) في حال تقديم العروض إلكترونياً من خلال نظام الشراء الإلكتروني يحق للمناقص إلغاء عرضه أو التعديل عليه إلكترونياً قبل آخر موعد لتقديم العروض مع مراعاة التقيد بأحكام النظام والتعليمات الصادرة بموجبه.
- 18) لا يقبل سحب أو إجراء أي تعديلات على العروض بعد التاريخ والموعد المحدد كآخر موعد لتقديم العروض.
- 19) يجوز للمناقصين حضور فتح العروض أو إرسال ممثلين عنهم لهذه الغاية.
- 20) يتم تقديم وتقييم العيّنات وفقاً للآلية المحددة في الشروط الخاصة (للازم التي تحتاج عينه).
- 21) يتم تقييم العيّنات المقدمة للاستدراج حسب طلب الجهة المستفيدة أو اللجنة الفنية وبالطريقة التي تراها مناسبة.
- 22) تعتبر الشروط العامة والخاصة والمواصفات الواردة بوثائق الشراء والعرض و كتب الالتزام المقدمة من المناقص جزءاً لا يتجزأ من العقد الا اذا ورد خلاف ذلك في قرار الاحالة.
- 23) يجوز للمناقص الذي يدعي أنه لحقت به خسارة أو أي ضرر نتيجة لقرار أو إجراء أو امتناع عن اتخاذ إجراء من الجهة المشتريّة أو يدعي أن لجان الشراء خالفت ما ورد في وثائق الشراء أو أحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بموجبه ، ان يتقدم باعتراض في المرحلة الاولى وبشكوى في المرحلة الثانية وفقاً لأحكام هذا النظام .
- 24) تقدم الشكوى الى لجنة مراجعة شكاوى الشراء وفقاً لنظام المشتريات الحكومية والتعليمات الصادرة بموجبه.



دعوة الاستدراج

ثالثاً : الشروط العامة

- (1) يلتزم المناقص بتعبئة جميع الخانات الخاصة بالمواصفات المعروضة من قبله وارفاف الكتالوجات والنشرات الفنية او اية وثائق تدعم وتوضح العرض المقدم من قبله وحسب ما هو مطلوب في الشروط الخاصة/العامة او تطلبت طبيعة اللوازم ذلك.
- (2) يلتزم المناقص بإدخال السعر الافراضي للوحدة بالدينار الاردني أو العملة المحددة بوثائق الشراء باستخدام ثلاثة خانات عشرية فقط على نظام الشراء الالكتروني (<https://joneps.gov.jo>).
- (3) يلتزم المناقص بإدخال الخصم على السعر الافراضي (إن وجد) في خانة الخصم كقيمة نقدية وليس نسبة مئوية.
- (4) تكون الاسعار ثابتة وتقدم بالدينار الأردني.
- (5) التوريد الى مستودعات الجامعة الألمانية الأردنية-المشقر او الموقع الذي تحدده الجهة المستفيدة ويشمل التركيب والتشغيل والتدريب (الا اذا ورد خلاف ذلك في قرار الإحالة /عقد الشراء / وثائق الشراء) .
- (6) يلتزم المناقص بتقديم تأمين الدخول في الاستدراج لصالح الجامعة الألمانية الأردنية ولأمرها فقط و بنسبة لا تقل عن النسبة المذكورة في نظام الشراء الالكتروني من قيمة اللوازم الواردة بعرضه والبالغة (1%) ، و يجب أن تكون مدة سريان الكفالة والعرض حسب المدة المحددة في نظام (JONEPS) ولمدة لا تقل عن (150) يوم من تاريخ اخر موعد لتقديم وفتح العروض وبخلاف ذلك لن يقبل العرض غير المعزز بتلك التأمينات.
- (7) تقدم التأمينات على شكل كفالة بنكية او شيك مصدق صادر من احد البنوك العاملة في المملكة على ان يتم تثبيت اسم المناقص ورقم المناقصة ونوع التأمين وفي حال تعذر على المناقص تعبئة ذلك على الشيك (باستثناء اسم المناقص) يلتزم بتغطية الشيك بخطاب خطي منه يتضمن معلومات الشيك (رقمه ، اسم البنك ، القيمة)
- (8) تقوم لجنة الشراء الرئيسية / الجهة المشتريّة بإعلام المناقص خطياً قبل انتهاء عرضه بـ (10) عشرة أيام عمل على الأقل، لتمديد صلاحية عرضه ويجب على المناقص الذي يوافق على التمديد ان يقوم كذلك بتمديد تأمين دخول الاستدراج والمناقص الذي يرفض تمديد فترة الصلاحية يستثنى من المنافسة و يعاد له تأمين دخول الاستدراج .



دعوة الاستدراج

- (9) في حال قامت لجنة الشراء الرئيسية / الجهة المشتريّة بتمديد موعد فتح العروض، يلتزم المناقص بتمديد مدة سريان العرض وتأمين الدخول .
- (10) يعتبر تقديم العرض من قبل المناقص تأكيداً منه بأنه أجرى التزاماً مع الشركة المصنعة بكامل اللوازم المعروضة وضمن مواصفات وشروط دعوة الاستدراج (العرض المقدم من قبله).
- (11) تمنح الأفضلية للمنتجات المحلية أو أي تسهيلات أخرى يحددها مجلس الوزراء، شريطة أن تفي هذه المنتجات بالمتطلبات اللازمة للإحالة.
- (12) يجب ان يشمل العرض على إجابة واضحة وصريحة عن كل مواصفة وشرط في وثائق الشراء وبيان المخالفات الفنية لدى المناقص ان وجدت.
- (13) يشترط أن تكون تفاصيل العرض المقدم مطابقة للشروط ولجنة أن تهمل أي عرض مخالف لذلك.
- (14) يجب أن تكون المواصفات والماركات الواردة في عرض المناقص واضحة ومبوبة بشكل جيد بحيث تكون الوحدة والكمية والسعر الإفرادي والإجمالي وفترة التسليم وبلد المنشأ واسم الشركة الصانعة مبينة إزاء كل مادة.
- (15) لا يجوز للمناقص ان يرفق مع عرضه أية بدائل .
- (16) تقدم العروض باللغة العربية الا إذا ورد خلاف ذلك في الشروط الخاصة/العامة.
- (17) تحتفظ اللجنة لنفسها بحق استبعاد أي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية أو يحتمل أكثر من تفسير أو إذا كان ناقصاً، ويكون تقدير اللجنة بعدم الوضوح كافياً لاستبعاد العرض.
- (18) سيتم إحالة اللوازم على اساس سعري واستيفاء المتطلبات الواردة في وثائق الشراء (تقديم عرض فني ومالي معاً) الا إذا ورد خلاف ذلك في الشروط الخاصة.
- (19) للجنة الشراء ان تحيل ماله او أكثر من المواد المعروضة او جزء منها وللجنة تجزئة الاحالات على عدة مناقصين ولها الحق في تجزئة مضمون دعوة الاستدراج أو الغائه كلياً أو جزئياً إذا اقتضت مصلحة الجامعة ذلك، دون أن يكون لأي من المناقصين الحق في المطالبة بأية خسارة أو ضرر ناتج عن ذلك.
- (20) الجامعة لن تتحمل أية ضرائب جديدة قد تفرض و / أو تزداد على المواد المحالة على الشركات المختلفة بموجب قرارات الإحالة الخاصة بالاستدراجات والتي يتم فرضها و / أو زيادة نسبتها خلال فترة التوريد و / أو تأخر هذه الشركات بالتوريد.
- (21) لا تتحمل الجامعة أية مسؤولية أو تعويض من جراء ارتفاع أسعار المواد والتجهيزات أو أجور الأيدي العاملة أو أية رسوم إضافية أو عن الخسارة في المعدات والآلات والتجهيزات المستعملة من قبل المتعهدين.



دعوة الاستدراج

- (22) اذا تضمنت وثائق الشراء ان اللوازم المطلوبة تتطلب توريداً وتركيباً وتشغيلاً وتدريباً ، فعلى المناقص ان يحدد في عرضه مدة كاملة تشمل التفاصيل التالية :
- (أ) مدة التوريد .
- (ب) مدة التركيب والاستلام الاولى.
- (ج) مدة التشغيل التجريبي.
- (د) مدة الاستلام النهائي.
- (23) يجب تصحيح اي خطأ حسابي في العرض بقرار من لجنة الشراء واعلام المناقص بذلك على ان تجري التصحيحات الحسابية كما يلي :
- أ- في حال وجود تعارض بين سعر الوحدة والمبلغ الاجمالي، يجب اعتماد سعر الوحدة وتصحيح المجموع والسعر الاجمالي وفقاً لذلك، ما لم يكن هناك ما يثبت بشكل واضح ان العلامة العشرية في غير موضعها
- ب- في حال وجود خطأ في مجموع المبالغ في جدول الكميات نتيجة عملية الإضافة والطرح للمجاميع الفرعية فيجب اعتماد المجاميع الفرعية وتصحيح السعر الاجمالي وفقاً لذلك.
- (ج) في حال وجود تعارض بين سعر الوحدة رقماً وكتابة، يعتمد سعر الوحدة المثبت كتابة الا اذا وجدت لجنة الشراء قرينه لاعتماد السعر رقماً.
- (د) اذا لم يقبل اي من المناقصين بعد التحليل والتقييم تصحيح الاخطاء فيجب استبعاد عرضه ومصادرة تأمين الدخول بقرار من لجنة الشراء.
- (هـ) اذا تبين ان المناقص لم يقم بتسعير بند او اكثر من البنود فيتم اعتبار تلك البنود غير المسعرة محملة على بنود المناقصة الاخرى وعلى المناقص تنفيذها فيما اذا احيل عليه المناقصة وذلك بدون مقابل سواء ارفق تلك البنود او لم يرفقها في عرضه .
- (24) مدة تنفيذ العقد تحدد في الشروط الخاصة أو قرار الاحالة .
- (25) إذا وجد تعارض في وثائق الشراء بين الشروط العامة والشروط الخاصة فيؤخذ بما ورد بالشروط الخاصة .
- (26) يجوز دفع دفعة مقدمة للمتعهد بقرار من لجنة شراء اللوازم الرئيسية ووفقاً لما تراه اللجنة مناسبة وبالنسبة التي تراها مناسبة مقابل تقديم المتعهد لتأمين بنكي غير مشروط يغطي كامل قيمة الدفعة المقدمة وفقاً لأحكام المادة (50) من تعليمات تنظيم إجراءات الشراء لعام 2022.
- (27) تسري جميع احكام نظام المشتريات الحكومية رقم 8- لعام 2022 وتعديلاته وملاحقه والتعليمات الصادرة بموجبه على جميع عمليات الشراء الصادرة من الجامعة للالتزام بها في جميع الأحوال.



دعوة الاستدراج

❖ إدارة العقد

- 1) يقدم تأمين حسن التنفيذ / تأمين الصيانة / خطية مصدقه من كاتب العدل للضمان من سوء المصنعية باسم الجهة المسؤولة عن ادارة العقد (مالم يرد خلاف ذلك).
- 2) يتم دفع ثمن اللوازم من قبل الجهة المستفيدة بعد التوريد والاستلام النهائي مالم يرد خلاف ذلك في الشروط الخاصة.
- 3) على المناقص الذي احيل عليه المناقصة وفي فترة توقيع العقد (أمر الشراء وفق النموذج المعد لذلك والمبين على موقع الدائرة الالكترونية) دفع الرسوم المقررة (الطوابع القانونية ورسوم الإحالة ورسوم العقود والرسوم الإضافية وأية رسوم أخرى مستحقة) بموجب القوانين والتشريعات والأنظمة المعمول بها وتقديم تأمين حسن التنفيذ خلال المدة التي تحدد في كتاب التبليغ/ اشعار الإحالة النهائية /فترة التبليغ بأمر الشراء / البريد الالكتروني او وسيلة تبليغ معتمدة والتي يتم ارسالها للمتعهد لإستكمال اجراءات التعاقد الخاص بقرار الإحالة / او خلال المدة التي ترد بقرار الإحالة .
- 4) تقدم الضمانات حسب ما جاء بنظام المشتريات رقم (8) 2022 م وتعديلاته :

- أ- تأمين حسن تنفيذ للاستدراج المحال عليه على شكل كفالة بنكية (غير مشروطة تجدد تلقائياً) او شيك مصدق صادر عن أحد البنوك العاملة في المملكة بمبلغ لا يقل عن (١٠٪) عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للإحالة (او حسب ما جاء بقرار الإحالة) /او من القيمة التي تقدرها لجنة الشراء للقرارات غير محددة القيمة يقدمه وفي فترة توقيع العقد (أمر الشراء) او كما ورد بقرار الإحالة .
- ب- تأمين صيانة (للوامز التي تتطلب ذلك) بنسبة (5 ٪) من قيمة اللوازم على شكل كفالة بنكية او شيك مصدق صادر عن أحد البنوك العاملة في المملكة تبقى سارية المفعول حتى انتهاء فترة الصيانة وللمدة المبينة بالشروط والمواصفات الخاصة (وحسبما يرد في قرار الاحالة/أمر الشراء لاحقا) على أن تكون فعالة اعتباراً من تاريخ التسليم الفعلي وتشغيل الأجهزة بشكل كامل وفعال وورود تقرير فني بذلك من الجهة صاحبة العلاقة.
- ج- ضمانة سوء المصنعية (للوامز التي تتطلب سوء مصنعية) يقدم المتعهد للجهة المسؤولة عن ادارة العقد كفالة خطية مصدقه من كاتب العدل لضمان سوء المصنعية بكامل قيمة اللوازم مضافاً



دعوة الاستدراج

اليها (15 %) خمسة عشر بالمائة من قيمتها لمدة سنة ميلاديه من تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك استنادا لأحكام المادة (12/أ/ب) من ملحق رقم (1) من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 الا إذا ورد خلاف ذلك في وثائق دعوة الاستدراج أو الشروط الخاصة والمواصفات او قرار الإحالة.

(5) في حال مخالفة المتعهد لأي بند من بنود العقد المبرم معه فعلى لجنة الشراء اتخاذ الاجراءات اللازمة والواردة في وثائق الشراء و/أو في نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه.

(6) استناد للمادة (78) من تعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لعام 2022 ومع مراعاة ما ورد في المادة (89) من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 وتعديلاته ، اذا تأخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد بالعقد فعلى الجهة المستفيدة فرض غرامة تأخير على النحو التالي (مالم يرد خلاف ذلك في الشروط الخاصة او قرار الاحالة):

أ. ما نسبته (0.001) واحد بالألف عن كل يوم تأخير من قيمة اللوازم التي تأخر المتعهد في توريدها عن المدة (من 1 - 45) يوم.

ب. ما نسبته (0.002) اثنان بالألف عن كل يوم تأخير من قيمة اللوازم التي تأخر المتعهد في توريدها عن المدة (من 46 - 60) يوم.

ت. ما نسبته (0.003) ثلاثة بالألف عن كل يوم تأخير من قيمة اللوازم التي تأخر المتعهد في توريدها عن المدة (من 61 يوم فاكتر)

❖ وفي جميع الأحوال للجنة الشراء الحق بشراء المواد التي تأخر المتعهد في توريدها على حسابه دون سابق إنذار وتحميله فروق الأسعار.

(7) يوقع الشخص الذي أحيل عليه أي استدراج عقداً لتنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات المقررة في الدعوة والعرض القدم على أن ينص في العقد على أن تلك الشروط العامة والخاصة والمواصفات والأمور الأخرى الواردة في الدعوة وفي الوثائق والمخططات المرفقة أو الملحقه به والأحكام والإجراءات المنصوص عليها في هذا النظام تعتبر جزءاً لا يتجزأ من ذلك العقد.



دعوة الاستدراج

- (8) يعتبر توقيع امر الشراء (العقد) من قبل المتعهد اعترافاً منه بأنه مطلع على كافة محتويات قرار الاحالة وامر الشراء وكل ما يتعلق بهما وانه ملتزم التزاماً تاماً بمحتوياتهم ومضمونهما.
- (9) يعتبر قرار الاحالة نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ تبلغ المتعهد القرار وتوقيعه على امر الشراء مع الجهة المسؤولة عن ادارة العقد (الا اذا ورد خلاف ذلك في قرار الاحالة).
- (10) للجنة الشراء الحق بإنهاء عقد الشراء المبرم مع المتعهد في أي من الحالات التالية واستناداً للمادة 90 من النظام :-
- أ - تقصير المتعهد في إنجاز العقد.
 - ب - ارتكاب المتعهد تصرفات تتسم بالاحتيال أو التلاعب أو الرشوة.
 - ج - الظروف القاهرة وفق احكام النظام والتعليمات الصادرة بموجبه.
- (11) اذا استدعت المصلحة العامة انتهاء عقد الشراء فيراعى دفع قيمة اللوازم او الخدمات التي تم انجازها قبل تاريخ انتهاء العقد ودفع التكاليف التي تحملها المتعهد او قيمة اللوازم التي تم انتاجها لعقد الشراء.



دعوة الاستدراج

رابعاً: التعليمات المتعلقة بالضريبة العامة على المبيعات والرسوم الجمركية

- (1) يقدم المناقص عرض سعر معفي من الضريبة العامة على المبيعات والرسوم الجمركية في حال كانت البنود سيتم استيرادها من الخارج و الوارد شرحها في البند رقم 2 أدناه وعرض سعر غير معفي من الضريبة العامة على المبيعات والرسوم الجمركية مع بيان وذكر مجموع نسبة الضريبة / الرسوم (مجموع شامل) وبوضوح مبيناً فيه القيمة الإجمالية للعرض بحيث تكون محسوبة وواضحة رقماً وكتابة ، مع العلم بأنه وفي حال اندرجت البنود تحت بند معدات حسب التعريف الجمركية يتم اعفاؤها من الضريبة والرسوم واستكمال إجراءات الاعفاء بالتنسيق مع المختصين بالجامعة) .
- (2) جميع المستوردات لصالح الجامعة الألمانية الأردنية من الخارج والمناطق الحرة معفية من الرسوم الجمركية استناداً للكتاب رقم ((د ج) 27886/14/11/120) تاريخ 2019/7/10، وتكون معفية من الضريبة العامة على المبيعات في حال اندرجت ضمن بند المعدات حسب بند التعريف الجمركية على أن يتم تنظيم بيان جمركي لحساب الجامعة الألمانية الأردنية في الحقل رقم (9) استناداً لكتاب دائرة الدخل والمبيعات رقم (11073/9/1) تاريخ 2019/7/25 بعد التنسيق مع المختصين بدائرة التزويد وإدارة المخزون.
- (3) يلتزم المناقص بضرورة ذكر فيما اذا كانت البنود المقدمة من قبله سيتم استيرادها من الخارج أم موجودة بالمستودعات لديه .
- (4) يلتزم المتعهد بدفع فرق رسوم الطوابع وإصدار سند تعديل كفالة حسن التنفيذ في حال اخضاع اللوازم المحالة عليهم للضريبة العامة على المبيعات.